

5514 - نصيحة للأب الذي يفرق بين أولاده - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في هذه الرسالة رجل له ثلاثة اولاد لكنه يفضل احدهم على بقية الاولاد حيث يعطيه المال ويرعى اولاده ويدعو له. اما الآخرين فانه لا يعطيهم شيئاً. وكذلك يدعو عليهم مما - [00:00:00](#)

ادى الى نشوء الخلافات بين اه الاولاد اه وسبب هذا كله اه فعل الاب. فهل عليه اثم؟ وما نصيحتكم له ولمن يفعل فعله هذا من الجور فان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:18](#)

كما ثبت في الصحيح لما طلعت عمرة بنت رواحة الزوجة بسير الانصاري ان ينحر ابنها النعمان ابن بشير ويخصه بعطية فاعطاه غلاما عبده فقالت اشهد على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:38](#)

فذهب ليشهد الرسول صلى الله عليه وسلم فسأله قال اكل ولدك؟ اكل ولدك اعطيته مثل هذا؟ قال لا قال لا تشهدني على جور وفي رواية قال اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم - [00:01:08](#)

وفي اخرى اخرى اتحب ان يكون لك في البر سواء؟ قال نعم قال فاعدل بينهم اوسعوا بينهم في العطية فما ذكره هذا السائل عن والد هؤلاء الاولاد هو من الجور - [00:01:24](#)

ومن اسباب الشقاق والقطيعة وهو معصية لا يحل تعاطيها فلا يجوز للأب ان يفضل بعض ابناؤه على بعض في العطية الا لمقتض شرعي كأن يكون احدهم ليس لديه من المال ما يكفي للانفاق - [00:01:41](#)

فيعطيه بمقدار ما ينفق او كان احدهم طالب علم جالساً للدراسة فيعطيه النفقات وغيره يكسب اما ان يزيده لمجرد محبة فهذا لا يحل اما اذا كان يعطي احدهم لقيامه بخدمة والده - [00:02:02](#)

وتفرغه لقضاء حوائج ابيه فلا بأس ان يعطيه مقابل هذه الخدمة والله اعلم - [00:02:27](#)